انه المقصود لذاته واما الاغلاظ فلم يقصد لذاته بل لمجرد وعكسه لا يقتضي
السطان اي لا تفتنوا فتفتنوا فتستحقوا الشيطان واختلف في لام قوله تعالى
وانتفوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة على قولين احدهما انها لام
فكون من هذا والاصل لا تتعرضوا للفتنة فتصيبكم ثم عدل عن النهي عن
التعرض الى النهي عن الاصابة لان الاصابة مستتبة عن التعرض واسند هذا
المستتب الى فاعله وعلى هذا فالاصابة خاصة بالمتعرضين وتوكيد
الفعل بالنون واضح لوقوعه في سياق الطلب مثل ولا تحسبن الله غافلا
ووقوع الطلب صفة للنكرة ممتنع فيجب اضمار القول اي واتقوا فتنة
مقولا فيها ذلك كما قيل في قوله حتى ماء دجلة اشكل وقيل ان الجملة
الثاني انها نافية واختلف القائلون بذلك على قولين احدهما
ان الجملة صفة لفتنة ولا حاجة الى اضمار قول لان الجملة حينئذ
فيكون دخول النون شاذا مثله في قوله فلا الجار الدنيا لها يجيرنها
بل هو في الامر اسهل لعدم الفصل وهو فيها تميمي والذي جوزه تفسيرا
النافية بلا الناهية وعلى هذا الوجه يكون الاصابة عامة للظالم وغيره
لا خاصة بالظالمين كما ذكر الزمخشري لانها قد وصفت بانها لا تصيب الظالمين
خاصة فكيف يكون مع هذا خاصة بهم والثاني ان الفعل جواب الامر
وعلى هذا فيكون التوكيد ايضا شاذا خارجا عن القياس ومن ذكر هذا
الوجه الزمخشري وهو فاسد لان المعنى حينئذ فانكم ان تتقوها لا تصب
الظالم خاصة وقوله إن التقدير ان اصابتكم لا تصب الظالم خاصة
مردود لان الشرط انما يقدر بما من جنس الامر لا من جنس الجواب الا ترى انك
تقدر في ائتني اكرمك ان تاتني اكرمك نعم يصح الجواب في قوله تعالى ادخلوا
مساكنكم لا يحطمنكم سليمان ونحو انصحا النهي ولا يجوز
ان يكون الجملة خالا
اي ادخلوا

اي ادخلوا غير محطومين والتوكيد بالنون على هذا وعلى الوجه الاول شاذ
وعلى الثاني فياتي ولا فرق في اقتضاء الطلب للحزم بين كونها
مصدرة للنهي سواء كان للحرم كما تقدم ام للتبرير نحو ولا تستوي الفضل
بينكم وكونها للدعاء كقوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا وقول الشاعر
يقولون لا تبعد وهم يردفونني وان مكان البعد الا مكانيا
وقول الاخر فلا تستلم بؤسى فكت بمرة فانك لن تدل وان تضاما
وتحتمل النهي والدعاء قول الفرزدق اذا ما خرجنا من دمشق فلا نعد
لها ابدا ما دام فيها الخزارم اي العظيم البطن وكونها للالتماس كقولك
لنظيرك غير مستعل عليه لا تفعل كذا وكذا الحكم اذا خرجت عن الطلب
الى غيره كالتهديد في قولك لولدك او عبدك لا تطعني وليس اصل
النافية حزم الفعل بعدها لان الامر فرديت عليها الف حلافا للبعض
للنهي لا للنافية والحزم بلام امر مقدرة حلافا للتسهيلي

والثالث المزيدة الداخلة

الداخلة في الكلام لمجرد التوشيح وتوكيده نحو
ما منعك اذ رايتهم ضلوا ان لا تتبعني وما منعك ان لا تسجد
وتصحح الاوجه الاخرى ما منعك ان تسجد ومنه لئلا يعلم اهل
الكتاب اي ليعلموا وقوله ويلجيني في اللهوان لا اجيبه
وللهو داع دايب غير غافل وقوله ابى جوده لا البخل واستعجلت
نعم من فتى لا يمنع الجود قاتله وذلك في زوايد ص نصب المحل
واما من خفض فلا حسن اسم مضاف لاسم يريد به اللفظ وشرح
هذا المعنى ان كلم لا يكون للبخل ويكون لذكر مر وذلك انها اذا وقعت
بعد قول القايل اعطني اوهل تعطي كانت للبخل واذا وقعت
بعد تمنني عطاك او اجر مني نوالك كانت للكرم وهل هي ايضا
غير لازمة في روايد النصب وذلك على ان يجعل اسم مفعولا والبخل بدلا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)